جامعة أبو بكر بلقايد

كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية

قسم العلوم الإسلامية

السنة الثالثة تخصص عقيدة ومقارنة الأديان

السنة الثالثة تخصص لغة ودراسات

المقياس: المخدرات والمجتمع.

من إعداد الدكتورة: ديش تورية.

الموسم الجامعي 2022-2023

المحاضرة رقم (1): المخدرات (تعريفها وأنواعها، أسباب تعاطي المخدرات وحكم تناولها والإتجار فيها في الشريعة الإسلامية، والآثار المترتبة عن تعاطي المخدرات).

تمهيد: تعتبر المخدرات من أهم وأخطر الظواهر والمشاكل التي تفتك بالفرد والأسرة والمجتمع على حد السواء في كل أنحاء العالم، نظرا لكثرة أنواعها وانتشار تجارتها بين كافة مستويات المجتمع، لدا برمجت هده السلسلة من المحاضرات من أجل التطرق لدراسة ما يتعلق بها من ناحية المفاهيم وطرق العلاج وكيفية التصدي لها تشريعيا محليا ودوليا...إلخ.

- **الإطار المفاهيمي للمخدرات:**

على الرغم من كون ظاهرة تعاطي المخدرات تعد شائعة في استعمالها إلا أن تعريف المخدرات يتعدد نتيجة انعدام المنهج الدقيق في تعريف المخدرات، وتعدد مرجعيات الباحثين وتنوع حقولهم المعرفية المرتبطة بثقافة المجتمع والبيئة المحيطة، بالإضافة للمرجعيات التشريعية في تجريم المخدرات غير المواكبة لتطور صور المخدرات والتي تبرز في شكل جرائم جديدة مما يجعل مواكبتها جنائيا صعبة، مع تعدد مجالات المخدرات الإنتاج، التصنيع، الاستهلاك، المتاجرة، واختلاف أنواعها بين النباتية والكيميائية و العقاقير و الأدوية و السوائل...إلخ

- **تعريف المخدرات:**
  - **تعريف المخدرات لغة:** الستر والخدر أي الكسل والفتور
  - **تعريف المخدرات اصطلاحا:**

***تعريف المخدرات في الفقه الإسلامي:** هو كل ما يغيب العقل والحواس، دون أن يتحدث معه نشوة وسرور وقوة نفس عند غالب المتناول لها.

وتعرف أنها: "كل ما يشوش العقل أو يثبطه أو يغير في تفكير وشخصية الإنسان، الدي كونه الله وخلقه في أحسن تقويم".

وتعرف أيضا بأنها: "المفطرات أي المواد التي تغيب العقل والحواس دون أن يصيب دلك المتعاطي بالنشوة والسرور، فإدا حصلت النشوة اعتبرت من المسكرات".

***تعريف المخدرات في الطب:** هي مادة يمكن أن تنتج حالة من التأثير الجسدي أو العقلي، وتولدها كدلك إدمان المخدرات.

❖ **التعريف التشريعي للمخدرات:**

باعتبار أن المخدرات مصطلح مطاط يتوسع و يضيق باختلاف الباحثين والبيئة التي يحدث فيها، فقد تبدوا مواد ما في دولة تعد من المخدرات و قد تظهر في دولة أخرى مواد لا تعتبر كذلك يجب تجريمها و العقاب عليها لمن يأتيها، و هذا وفق توجهات دينية وإيديولوجية وعلمية وصحية واقتصادية، ولذا فإن مهام التشريعات لا تقوم بإعطاء مفهوم المخدرات بشكل دقيق وواضح وتحدده عن طريق تجريم استهلاك أو الإتجار أو الترويج لبعض المواد الخاصة التي يعتبرها كل قانون أو تشريع ما عبارة عن مخدرات، وتقوم كل دولة بسن قانون يجرمها و يعاقب عليها، ومن هنا يمكن أن نستخلص أن تعريف المخدرات يختلف من تشريع لأخر وفق اتجاهات كل دولة.

درجت القوانين العربية إلى عدم تعريف المادة المخدرة في نصوصها وإنما سلكت تلك القوانين في بيان ما يعد مادة مخدرة **أحد السبيلين:**

الأول: أن تحصر المواد المخدرة في جدول تلحق بنصوص التجريم.

الثاني: أن تقتصر على دكر صفة المادة المخدرة، وللقاضي حرية التقدير في تحديد طبيعة المادة على ضوء ما يثبت لديه من تحليلها على أيدي الخبراء المختصين.

- لكن يؤخذ على ذلك القصور في بعض الأحيان عن إستيعاب كل المواد المخدرة، لأن إيراد تلك المواد في جداول تلحق بالقانون يقيد القاضي بالحكم بموجب هده الجداول وإخراج ما عداها من دائرة التجريم.
- في حين يرى البعض أن المسلك التشريعي الدي يتفادى تعريف المادة المخدرة ويعمد إلى حصرها في جداول تلحق بالقانون ينسجم ومبدأ الشرعية، مادام أن المشرع يستطيع أن يستدرك أي نقص بتجريم المواد المخدرة التي توصل العلم إلى اكتشاف أثرها المخدر؟

❖ **عرفت منظمة الصحة العالمية العقاقير المخدرة:** "المادة التي يتعاطاها الكائن الحي بحيث تعدل وظيفة أو أكثر وظائفه الحيوية".

❖ **تعريف المخدرات في القانون الجزائري:**

لم يتعرض المشرع الجزائري لتعريف المخدرات بشكل صريح، إلا أنه نص على تجريم نوعين من المواد المخدرة، وهي المخدر والمؤثرات العقلية نص عليها في المادة 2 من القانون 04-18 المتعلق بالوقاية من المخدرات والمؤثرات العقلية.

والخلاصة يمكن القول أن المخدرات: "هي مواد أو عقاقير خام أو مصنعة تحتوي على مكون فاعل يتسبب في التأثير على توازن الحالة العقلية والنفسية والجسمية للإنسان، سواء بالتنشيط أو بالتثبيط، ينتهي تعاطيها بحالة الإدمان".

وهي مجموعة من المواد تسبب الإدمان، تقوم بتسميم الجهاز العصبي، يحضر تداولها أو زراعتها أو تصنيعها، إلا لأغراض يحددها القانون، لا تستعمل إلا بترخيص من السلطات الرسمية.

❖ **حكم تعاطي المخدرات والإتجار فيها في الشريعة الإسلامية:**

-لا خلاف بين العلماء في حرمة تناول المخدرات بجميع أصنافها، فالقرآن الكريم والسنة النبوية تحرم على الإنسان كل ما يضر بصحته وجسمه او عقله وماله.

في القرآن الكريم: سورة البقرة الآية 194 قال تعالى: "ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة".

الأعراف الآية 157 قال تعالى" ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث".

وفي السنة النبوية: عن أم سلمة قالت «نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل مسكر ومفتر".

وقال ابن حجر قال صلى الله عليه وسلم: «كل مسكر حرام"، إد حرم ما يسكر ولو لم يكن شرابا، فيدخل في دلك الحشيشة وغيرها.

وفي تعاطي المخدرات تضييع للأموال الطائلة، وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن تضييع الأموال.

ومن المجمع عليه بين الفقهاء أن ما يؤدي إلى الضرر ويوقع في المهالك فإن اجتنابه واجب وفعله حرام عملا بقاعدة "لا ضرر ولا ضرار".

وقوله صلى الله عليه وسلم: "إن الله إدا حرم شيئا حرم ثمنه".، لأنه لا يجوز التعاون على الإثم والعدوان.

❖ **الأسباب المؤدية لتعاطي المخدرات:**

- تتعدد الأسباب المتصلة بالمخدرات بين تلك المتصلة بعدم الاستقرار النفسي عند الأفراد بسبب الأمراض النفسية أو عدم وجود وسائل للتسلية بما يجعل الهروب نحو المخدرات من أجل التكيف مع الوضع الراهن، خاصة وأن الدور الأسري يلعب دوره عند الشباب المراهقين عند غياب السلطة الأبوية وانعدام ثقافة تربية الأولاد.
- كما تشكل البيئة المدرسية أحد أسباب الرئيسة بسبب انعدام التنشئة التربوية والتمتع بهامش من الحرية التي تؤدي الانحراف نحو المخدرات.
- كما أن المشاكل الأسرية الناتجة عن العنف اللفظي والجسماني بين الأزواج والأولاد ووصولا إلى فك الرابطة الزوجية تشكل هي الأخرى ملاذا للمخدرات.
- كما يعد التفسخ الأخلاقي الناتج عن التقاليد الغربية والتكنولوجيا الحديثة أبرز المؤثرات المباشرة على الشباب في الإدمان على المخدرات، والولوج إلى عالم المهلوسات التي تشكل فضاء غير واقعي بسبب تأثير الصورة والسينما الغربية، خاصة تلك المرتبطة بالأفلام الخليعة والعنف.
- ولا يمكن جرد أسباب اللجوء إلى المخدرات في استهلاكها وفقط، فإن ذلك يتعدى إلى صناعتها وإنتاجها واستيرادها وتصديرها الناتج عن ضعف وسائل المراقبة الأمنية والقضائية، وعدم وجود سياسات واضحة اتجاه مكافحة المخدرات.
- عوامل تتعلق بالفساد جراء نفوذ لوبيات المخدرات، وتسهيل العمليات المصرفية المتعلقة بتبييض الأموال الناتجة عن عوائد هذه الأخيرة.
- كما يؤدي ضعف القاعدة الاقتصادية للدول وانعدام التنمية والعدالة الاجتماعية وزيادة معدلات البطالة إلى المساهمة في ظاهرة الإدمان ومحاولة خلق عوائد بفضل ترويج المخدرات وبيعها.

تمنياتي لكم بالتوفيق والنجاح